

شرح الجمع بين الصحيحين للشيخ: أحمد الصقوب || كتاب (الإيمان) الدرس الثالث)

أحمد الصقوب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا والمسلمين. قال المصنف حفظه الله تعالى باب امرت ان اقاتل الناس - [00:00:00](#)

حتى يقولوا لا اله الا الله عن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر بعده وكفر من كفر من العرب. قال عمر لابي بكر كيف تقاتل الناس - [00:00:20](#)

قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال. والله لو منعوني عقالا وفي رواية عناقا كانوا يؤدونه - [00:00:40](#)

يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت الله وقد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله - [00:01:10](#)

سلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وأسأل الله جل وعلا ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح وان يجعل عملنا كله صالحا ولوجهه خالصا انه جواد كريم - [00:01:30](#)

ذكر المؤلف هذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه وقد اخرج البخاري ومسلم من طريق الزهري قال اخبرني عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة عن ابي هريرة رضي الله عنه فذكر - [00:01:50](#)

وحديث ابي هريرة هذا اخرج البخاري في سبعة او ثمانية في سبعة ابواب. اخرج رواه البخاري في سبعة ابواب. الاول باب فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيل واخذه من قوله والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال - [00:02:10](#)

والثاني باب فضل استقبال القبلة. من قوله وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا والثالث باب وجوب الزكاة وقول الله تعالى واقموا الصلاة واتوا الزكاة من قول والله لا فرق لقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة. فان الزكاة حق المال - [00:02:41](#)

ومن قوله ويقيم الصلاة ويؤتوا الزكاة والرابع باب اخذ العناق في الصدقة من قوله والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونه لرسول الله والخامس باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام والنبوة - [00:03:10](#)

وان لا يتخذ بعضهم بعضا اربابا من دون الله. من اين اخذه ما مناسبتة في هذا الحديث من قوله حتى يقولوا لا اله الا الله. والسادس باب قتل من ابي قبول الفرائض - [00:03:39](#)

وما نسبوا الى الردة من قوله وكفر من كفر من العرب. وقوله والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال كل هذه التبويبات تحتها مسائل والمسألة التي عنوان لها المؤلف ليست من المسائل الصغيرة. بعضها مسائل كبيرة وقع فيها خلاف بين العلماء - [00:04:00](#)

في زمن الصحابة ثم جاء تبويب البخاري ليوضح ما يظهر له من خلال الدليل. فهي تبويبات ان رأيته مختصرة فلا تظن ان مسائلها صغيرة. فان تحتها مسائل فيها معاني كثيرة بعضها سيرد معنى وبعضها يصعب ان - [00:04:30](#)

نستوعبه الباب السابع باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم. من اين اخذه من قوله كانوا يؤدونه لرسول الله صلى الله

عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فتمسك ابو بكر بما كان يفعل معه صلى الله عليه وسلم. باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا الباب - [00:04:50](#)

اورد البخاري فيه اثني عشر حديثا واثرا كلها تدل على اهمية التمسك بسنة النبي صلى الله عليه وسلم منها حديث الباب. ومنها حديث حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال - [00:05:20](#)
او نزلت ان الامانة نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال فعلموا ونزل القرآن قال فقرأوا القرآن وعلموا من السنة ومنها حديث ابي هريرة وزيد ابن خالد وفيه قال النبي صلى الله عليه وسلم لاقظين بينكما بكتاب الله - [00:05:40](#)
ومنها حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كل امتي يدخل الجنة الا من ابي. قالوا ومن يأبى يا رسول الله؟ قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابي. ومنها حديث جابر قال جاءت الملائكة فقالوا مثله كمثل - [00:06:00](#)
رجل بنى دارا وجعل فيها مائدة وبعث داعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المائدة الحديث وهذا الاقتداء بالسنة ومنها حديث ابي موسى انما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما الحديث. ومنا حديث ابي هريرة دعوني ما تركت - [00:06:20](#)

انما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم الحديث. ومنها حديث عبد الله ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وغيرها وغيره وانظر الى استنباطات البخاري وتبويباته واخذه ايضا للاحاديث كيف تفتح لك ايضا ابوابا من ابواب العلم؟ واما - [00:06:43](#)

مؤلف فقد بوب عليه اختار بابا تصرف فيه ورأى انه هو الانسب في ايراده في هذا المحل وقال باب امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ودلالته من الحديث ظاهرا - [00:07:09](#)
قوله عليه الصلاة قوله آآ قول ابي بكر فان الزكاة حق المال حق المال اي الذي يجب اخراجه قوله عقالا العقال هو الحبل الذي يشد به البعير فان اراد ابو بكر ذلك فهو على سبيل المبالغة - [00:07:26](#)
لو كانوا قال والله لو منعوني عقالا وهو الذي يشد به البعير ان اراد ابو بكر ذلك فهو على سبيل المبالغة ويطلق العقال على صدقة عام. فهو مما آآ يقول معناه او لفظ - [00:07:50](#)
مشارك بين معنيين يطلق ويراد به زكاة عام. ويطلق ويراد به العقال الذي يربط به البعير قوله عنقا اسم للانثى من المعز. التي لم تبلغ سنة. ويقال للذكر جدي. قوله قد - [00:08:10](#)
شرح الله صدر ابي بكر اي لقاتلهم. فعرفت انه الحق اي بما ظهر من الدليل الذي اقامه ابو بكر. ولم يكن فعل عمر رضي الله عنه مجرد تقليد. وانما بما ظهر - [00:08:30](#)

من الدليل والحجة وفي هذا الحديث دليل على حرمة دم من قال لا اله الا الله فلا يبيح دمه كونه عاصيا او مبتدعا. ولا يحل دمه الا بدليل شرعي ولذا اجاب ابو بكر عن استباحته قتالهم قال والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة - [00:08:47](#)
ان الزكاة حق المال وفي هذا الحديث دليل على ان من فرط باركان الاسلام ولم يؤدي حق لا اله الا الله فيه دليل على ان من فرط باركان الاسلام لم يؤدي حق لا اله الا الله. ولم - [00:09:18](#)
فلا يعصم دمه وماله. وان عصمة الذنب والمال مقرونة قول لا اله الا الله وان يؤدي حقها. والله قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله في رواية فان تابوا قال فاذا قالوها وصلوا صلاتنا. وعليه لو ان احدا امتنع من الاتيان - [00:09:44](#)
بالصلاة او الزكاة بعد ان نطق الشهادتين امتنع عن اداء الزكاة او عن اداء الصلاة لا يخلو من حالتي الحالة الاولى ان يكون الممتنع جماعة. فهؤلاء يقاتلون. جماعة امتنعوا عن اداء الزكاة - [00:10:14](#)
او عن اداء الصيام بعد ان قالوا لا اله الا الله فهؤلاء يقاتلون لعموم قول الله عز وجل فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فآخوانهم في الدين. وكذلك ايضا قول ابي بكر في قتال مانع الزكاة والله لو منعوني عقالا او قال عنقا كانوا - [00:10:36](#)
يؤدونه لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه. فلو امتنع جماعة عن اداء الحج او امتنعوا عن اداء الزكاة او قالوا نصلي

لكن لا نرى وجوب الصلاة جمعة ولا جماعة وامتنعوا - 00:10:56

ذلك فانهم يقاتلون. وقد نقل الاتفاق على مثل هذه الاشياء كما سيأتي بيانه ان شاء الله ايضا الاتفاق على ان الجماعة اذا امتنعوا عن اداء فريضة من فرائض الاسلام انهم يقاتلون. الحالة الثانية ان يكون الممتنع واحدا. ان يكون الممتنع واحدا - 00:11:15
وليسوا جماعة فاختلف العلماء في حكم قتله على قولين منهم من قال يقتل ومنهم من قال لا يقتل. وهما روايتان عن الامام احمد. وللاجتهاد في هذه المسألة مساق. لعدم وجود نص - 00:11:45

صريح قاطع في قتل الفرد. اذا اذ امتنع عن اداء اه فريضة من الفرائض وهي مسألة للاجتهاد فيها مساق. ومع ذلك فهي مربوطة بالسلطان او نائبه. وليس لاحاد الرعية ان يفتاتوا - 00:12:04
عليه في ذلك ولو رأوا رجحان القتل فيها فان اداء فان اقامة الحدود والتعزيرات لعموم الرعية ليست لاحاد الرعية وانما للسلطان او من ينبيه فلو امتنع من اداء الصلاة هل يقتل او لا اذا كان فردا - 00:12:26
هما روايتان عن الامام احمد العلماء يتكلمون على هذه المسألة في كتب الفروع وكذلك اداء الزكاة وغيرها والحاصل من ذلك ان الممتنع عن فريضة من الفرائض بعد ان يأتي بالشهادتين لا يخلو من حالتين. الحالة الاولى ان يكونوا جماعة فهؤلاء يقاتلون - 00:12:49

ما فعل الصحابة مع مانع الزكاة وقد كانوا جماعة. والحالة الثانية ان يكون فردا وليسوا جماعة فهذه وقع فيها خلاف بين اهل العلم كما تقدم. وفي قوله الا بحقه دليل على ان هناك امور تحل دم من قال لا اله الا - 00:13:13
الا الله وانها من حق لا اله الا الله منها اذا امتنع جماعة من اداء الزكاة كما فعل الصحابة واتفق رأيهم بعد النقاش الذي حصل على قتال مانع الزكاة. ويدخل فيها ما جاء في الصحيحين من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا - 00:13:33
يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله الا باحدى ثلاث. الثيب الزاني والتارك لدينه او النفس بالنفس الثيب الزاني والتارك لدينه المفارق للجماعة فهذه اشياء تبيح للسلطان قتله وان قال لا اله الا الله - 00:13:53
والله لو منعوني عناقا. هذا يدل على ان الزكاة تجب في صغار الغنم اذا انفردت وبلغت نصابا فلو ان انسانا ما عنده الا صغار غنم ما عنده الا ما لم ما لم يبلغ سنة - 00:14:13

وقد بلغت نصابا فانه يجب عليه ان يدفع الزكاة. ويستل من هذا الحديث دلالة. واذا كانت معه امهاتها جعل حولها حول امهاتها وحسبت معه وبهذا قال جمهور اهل العلم. قوله وحسابهم على الله يعني ان - 00:14:34
ان الشهادتين مع اقام الصلاة وايتاء الزكاة تعصم دم صاحبها وماله في الدنيا الا ان يأتي بما يبيح دمه. النفس بالنفس او ان يكون ثيبا زانيا او نحو من ذلك - 00:14:54

اما في الآخرة قال وحسابه على الله حسابا على الله عز وجل ان كان صادقا مؤمنا ادخله الله الجنة وان كان كاذبا في دعواه ولم يسلم قلبه وانما اسلمت الظاهر خشية العقوبة - 00:15:15
فهو من جملة المنافقين. الذين اخبرنا الله عز وجل بعقابهم وقد استدلل بهذا الحديث من يرى قبول توبة الزنديق اذا اظهر الندم والرجوع قالوا فتقبل منه في الظاهر وحسابه على الله - 00:15:32

كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعامل المنافقين ويجري عليهم احكام المسلمين في الظاهر مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن وهذا قول الامام احمد والشافعي وحكاية الخطابي عن اكثر اهل العلم - 00:15:51
قوله وحسابه على الله هذا معلم من معالم الدعوة الداعية الى الله عز وجل عليه البلاغ فمن قبل منه ظاهرا قبل منه ظاهرا. ولا يفتش عما في القلوب. ولا يتتبع العثرات. قد قال النبي صلى الله عليه - 00:16:09

لمعاوية لا تتبع عثرات المسلمين فانك ان تتبعت عثراتهم افسدتهم او كدت ان تفسدهم فما من احد الا ويزل متأولا او متعمدا ولم يكن هدي النبي صلى الله عليه وسلم التنقيب عن ما في قلوب الناس او التفتيش عما اخفاه الناس - 00:16:29
ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لم اومر ان اشق ان انقب عن قلوب الناس او اشق بطونهم ولا ينبغي للداعية ان يفتش

عما في القلوب. وانما يقبل في الظاهر. قال وحسابه على الله. ولا ينبغي ايضا له - [00:16:52](#)

ان ييأس حينما يكثر المكذبون والمنافقون فحسابهم على الله واجره تام عند الله عز وجل. ولذا قال تعالى فذكر انما انت مذكر لست عليهم بمسيطر. الا من تولى وكبر فيعذبه الله - [00:17:12](#)

الله العذاب الاكبر ان الينا اياهم ثمان علينا حسابهم. قول عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق - [00:17:29](#)

اي لم يعني لما استقر عند عمر رضي الله عنه صحة قول ابي بكر وبان له صوابه بالدليل والحجة التي ابداهها ابو بكر رضي الله عنه انشرح صدر ابي انشرح صدر عمر لهذه الحجة التي - [00:17:45](#)

بها والبرهان الذي اقامه نسا ودلالة. عند ذلك تابعه عمر رضي الله عنه اتباعا حق لا تقليدا. فان عمر رضي الله عنه مجتهد. وابو بكر مجتهد. ولو لم يظهر لعمر صواب ابي بكر - [00:18:02](#)

ما كان له ان يتابعه. ان هذه مسألة فيها دماء. فعند ذلك ظهر له انه الحق. فاتبع فاتفق رأي الشيخين ابو بكر وعمر وتابعهم الصحابة على هذه المسألة. فكان قتال الصحابة لمانع الزكاة - [00:18:22](#)

وقع وقعت المناظرة في بداية الامر قبل ان يبدأ القتال. عند ذلك لما انتهت المناظرة اتفق رأيهم على القتال فاتفق رأي الصحابة على القتال. فقتال المرتدين في زمن ابي بكر قتال اجماع وليس قتال - [00:18:42](#)

وقتل والقتال الذي وقع في زمن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه كان فيه خلاف فرق بين هذا وهذا كما سيأتي بيانه ان شاء الله ان القتال الذي وقع من ابي بكر للمرتدين ولمانع الزكاة - [00:19:02](#)

كان القتال اجماع. والقتال الذي زمن وقع في زمن علي رضي الله عنه في وقعة الجمل وصفين كان قتال فيه خلاف كما سيأتي بيانه ان شاء الله ويؤخذ من هذا ايضا مناظرة الصحابة للوصول للحق - [00:19:20](#)

وكذلك ايضا سرعة استجابة من ظهر له الدليل. وعدم التمسك برأيه اظهارا لذاته. وكذلك يؤخذ منه حوار الكبار في المسائل الكبار. وان المسائل الكبيرة ترد الى اهل العلم الكبار. فما نقل لنا حوار - [00:19:42](#)

الصحابة الذين لم يكونوا من كبار العلماء في ذلك الوقت. وانما الذي نقله الناس حوار الشيخين ابي بكر وعمر هكذا المسائل الكبار ينبغي ان ترد الى اهل العلم الكبار. ويؤخذ منه الرجوع للسنة للفصل في النزاعات - [00:20:02](#)

التي تدور بين العلماء والنصوص على هذا كثيرة. وايضا يؤخذ منه ان من كان للسنة احفظ. وكان بها افهم كان اقوى حجة واطهر دليلا. فابو بكر كان اعلم بالسنة من عمر - [00:20:22](#)

وكان افهم للسنة من عمر وكلهم علماء. ولذلك وضع فلما قال عمر رضي الله عنه كيف تقاتل من قال لا اله الا الله وقد قال عليه الصلاة والسلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله دلالة واضحة - [00:20:42](#)

بظاهر النص لكن بين له ابو بكر رضي الله عنه ان هناك ايضا امر اخر. قال والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة من اين؟ اخذه ابو بكر قال فان الزكاة حق المال - [00:21:02](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني نفسه وماله الا بحقها وحسابها على الله. احيانا العالمان المختلفان يستدلان بدليل واحد. هذا - [00:21:17](#)

يرى الوجوب وهذا يرى التحريم. ثم يأتي الفهم وتقليب النص والنظر الى المقاصد والنظر الى العموم او الخصوص والنظر الى الناسخ او المنسوخ تبين براعة العلماء وفهمهم ودقة نظرهم واطلاعهم على عمومات النصوص ومن هنا - [00:21:37](#)

يعلم طالب العلم مكانه اين يكون المسائل التي يقع فيها النزاع بين العلماء اذا نظرت الى ردود العلماء واخذهم وعطائهم تعلم ان الله جل وعلا قد جعل لهذا الطريق رجالا وقيدهم لتوضيح الحق وبيانه. وان طالب العلم ينبغي عليه الا يحشر - [00:21:57](#)

نفسه مع الكبار وانما يتعلم منهم. يتدرب ينظر كيف يستدلون؟ كيف يناظرون؟ كيف يريدون؟ كيف يجمعون؟ كيف ولن يصل الى التمكن التام الا بمخرج نهائي بعد ان يمر على النظر والاستدلال - [00:22:22](#)

والفهم ومعرفة القواعد ومعرفة دلالة الشريعة ومقاصدها واستيعاب النصوص لو ان ابا بكر لم يطلع على هذا القيد الا بحقها وحسابهم على الله لاخذ بالاطلاق. ولذلك لابد لطالب العلم ان يكون مطلعاً على النصوص - [00:22:42](#)

عارفا بالسنة لانها توضح القرآن وتبينه مطلعاً على صحيحها من سقيمها لئلا يستدل بنص ضعيف قيد به نصاً قوياً صحيحاً كما فعل آباؤنا رضي الله عنه هنا فانه كان عالماً بصيراً فهما - [00:23:02](#)

كما قال علي رضي الله عنه ما عندنا شيء خصنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس الا ما في هذه الصحيفة قال الا من يؤتاه رجل في كتاب الله - [00:23:24](#)

ولذلك الرجوع الى فهم الصحابة اصل بنى عليه الامام احمد مذهبه. فكان يرجع الى اقوال الصحابة لانه اعلم بالنص اعرف بالسنة واقرب الى فهمها وادق فهما واعمق علماً وابتعد تكلفاً واقرب الى اصابة الحق واعرف باللغة العربية - [00:23:38](#)

فكانوا اقرب الى الصواب فكان اذا رأى للصحابة قولاً لا يخالفه فان اختلف الصحابة لا يخرج عن ارائهم ويقول ارائهم واختياراتهم احب اليها من اختياراتنا. اما اذا كانت مسألة ما فيها رأى للصحابة - [00:23:58](#)

ليست كل المسائل تكلم فيها الصحابة عند ذلك يأتي النظر الى اقوال العلماء من التابعين وغيرهم وكان لا يرى ان يقول بمسألة ليس له فيها امام وايضا يؤخذ من هذا الحديث ان للعلماء ان يناقشوا الامام فيما يرون انه جانب - [00:24:15](#)

فيه الحق. لكن يناقشونه بحكمة وعدل دون اثاره ولا تهيج. ويناقشه العلماء. وكما فعل عمر رضي الله عنه فانه من العلماء اهل المشورة والمرجع الذين يرجع اليهم ابو بكر رضي الله عنه. ولم يأتي ليتكلم على هذا على مرأى ومسمع - [00:24:38](#)

من القاضي والداني وانما تكلم ونعم. كان هناك حضور. لكن الحضور امثال ابي هريرة حينما نقل لنا هذا الحديث وهو من العلماء. وايضا يؤخذ من هذا ان مسائل استباحة الدماء - [00:25:04](#)

يجب ان يحتاط فيها وان يطلب المرء الدليل ممن امره بالدخول فيها فان انشرح له صدره اقبل كما فعل عمر وان لم ينشرح صدره اعتذر كما اعتذر ابن عمر في المسائل التي وقعت بعد كما سيأتي بيانه - [00:25:24](#)

وفي هذا الحديث ايضاً منقبة ظاهرة لابي بكر رضي الله عنه. ودليل على رسوخه في العلم. واصابته الحق من اول وهلة ودليل على فضله وفضل علمه على علم عمر فضلاً عن علم سائر الصحابة رضوان الله عليهم - [00:25:48](#)

قد وضعت وضحت وضح علم ابي بكر وعمقه واصابته للحق في مواقف كثيرة. منها الموقف الذي اهتزت فيه قلوب كبار الصحابة ومنهم عمر في اول الامر ثم استقر الامر. وكان رأي ابي بكر ان يقاتلوا - [00:26:11](#)

ومنها في موقف وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. لما خطب عمر ثم خطب ابو بكر. فقيض الله عز وجل ابا بكر لهم الامر وهكذا في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم فكان اسرع الناس اجابة واستجابة وتصديقا وبذا رضي الله عنه - [00:26:31](#)

علم العالم لا يبينه كثرة كلامه ليس بلزام فلم ينقل عن ابي بكر رضي الله عنه كثرة تقارير او غيرها. لكن يبين علم العالم اخراجه السائل من المضائق اخراجه السائل من المضائق فقد تأتي مسائل تعتبر معترك اقران - [00:26:54](#)

تطيش فيها العقول سيأتي علم العالم وتوفيق الله له يخرج من هذه المسائل والمضائق. اما غيرها من المسائل التي يجيدها كل احد فيجيدها طالب العلم ويجيدها احياناً من ليس محققاً ولذلك قال الحسن رحمه الله - [00:27:23](#)

اذا اقبلت الفتى لا يعرفها الا العلماء. فاذا ادبرت عرفها العالم وغير العالم. ومن هنا يأتي الرجوع الى العلماء عند اوقات الشدائد واوقات المضائق واوقات النوازل وما كثر الخلاف وتفرقت الامة الا لما استفتي من ليس اهلاً للفتية كما جاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يقدر - [00:27:46](#)

والعلم انتزاعاً ينتزعه من صدور الناس ولكن يقبضه بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساً هم رؤوس جعلوهم رؤوس جهالاً فسئلوا فافتوا بغير علم. فضلوا واضلوا. كيف دخل - [00:28:12](#)

دخلت بدعة الاعتزال وبدعة التصوف وبدعة الاشاعرة وبدعة الجهمية وبدعة الرافض. بدعة الخوارج وبدعة الارجاء وغيرها. من البدع على الامة هل دخلت من العلماء؟ لا. العلماء الراسخون بمأمن عن هذا. وانظر تسلسلها تعلم كيف دخلت. من اين جاءت؟ جاءت -

لما استفتني من ليس اهلا ثم التبس الحق بالباطل على من اظله الله في مثل هذه المسائل ايضا يؤخذ منه ان العلم الراسخ والعزيمة القوية من اعظم ما يثبت العبد اوقات الملمات - [00:28:49](#)

ان العلم الراسخ كعلم ابي بكر ولا يلزم ان يكون كعلم ابي بكر لكن الان حنا معنا قصة ابي بكر ان العلم الراسخ كحال ابي بكر العزيمة قوية كحال ابي بكر من اعظم ما يثبت العبد اوقات الملمات ولو خالفه من خالفه - [00:29:10](#)

كما حصل لابي بكر رضي الله عنه وايضا فيه دليل على ان الله يقيض من الامة اوقات النوازل من يؤيد بهم الدين. ويثبت بهم الامة ويوضح الحق. وان ابتلي القائم بهذا الامر - [00:29:32](#)

كما ايد الله الامة بابي بكر الصديق يوم الردة وايد الله الامة باحمد ابن حنبل يوم المحنة ومع ذلك حصل له ما حصل من الابتلاء لكن يثبت على الحق ويوضح الحق ويبين الحق ولا يقول الباطل فاذا انجلت المحنة رجع الناس الى ما قاله واذا - [00:29:51](#)

ما قاله والموافق للسداد الله اليكم. وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله اقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة الحديث. وفي حديث انس رضي الله عنه حتى يقولوا لا اله الا الله - [00:30:18](#)

صلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا وفي رواية فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله به فلا تغفر الله في ذمته. نمها حديث ابن عمر اخرج البخاري ومسلم من طريق شعبة عواقد ابن محمد ابن - [00:30:48](#)

زيد ابن عبد الله ابن عمر عن ابيه عن عبد الله ابن عمر. وحديث انس اخرج البخاري من حديث حميد الطويل عن انس ابن مالك به وقد اورد البخاري هذين الحديثين في الابواب السابقة او في بعض الابواب السابقة - [00:31:08](#)

قوله امرت ان اقاتل الناس اي احاربهم. مستبيحا دماءهم واموالهم بعد عرض الاسلام عليهم. قوله حتى يشهدوا ان يعترفوا ويسلموا قوله عصموا اي حفظوا وحققوا. الا بحق الاسلام اي الا ما اوجب عقوبة ما - [00:31:28](#)

الية او بدنية في الاسلام فانهم يؤخذون لذلك ولو قالوا لا اله الا الله اما ان يؤخذوا بها حدا او قصاصا او تعزيرا قوله وحسابهم على الله اي فيما يتعلق بسرائرهم وضائرهم الذي يعاقبهم ويحاسبهم هو الله - [00:31:52](#)

قوله ذبحوا ذبيحتنا اي على الطريقة. التي نذبح بها قولا وفعلنا. قولنا وفعلنا. القول بها لله ويذكروا اسم الله عليها. والفعل ما انهر الدم وفي هذين الحديثين اضافة الى ما سبق بيانه فيهما دليل على ان الدم - [00:32:14](#)

لا يستمر معصوما بمجرد الشهادتين. حتى يقوم من نطق بالشهادتين بحقوقهما. واكد حقوقهما الصلاة. ولذلك خصها بالذكر في بعض الاحاديث وفي بعض الاحاديث ضم اليها ايش الزكاة وذلك لكونها قرينة الصلاة في كتاب الله عز وجل. فكثيرا ما يأتي الامر باقام

الصلاة وايتاء الزكاة. فان تابوا - [00:32:40](#)

اقاموا الصلاة واتوا الزكاة وبهذا الحديث استدل من قال من اهل العلم يقتل الممتنع عن اداء الصلاة. كما هو قول جمهور العلماء

جمهور العلماء قالوا من امتنع عن اقام الصلاة يقتل ولو كان فردا - [00:33:14](#)

لكنهم اختلفوا منهم من قال يقتل حدا اي حد ردة ومنهم من قال يقتل تعزيرا اي عقوبة وليس اه حدا وذكره استقبال القبلة في هذا الحديث قال واستقبلوا قبلتنا في اشارة الى انه لابد في الاتيان - [00:33:34](#)

بالصلاة ان تكون كصلاة المسلمين المشروعة في الكتاب المنزل. وهي الصلاة الى القبلة الى الكعبة فمن صلى الى بيت المقدس بعد ان نسخت فليس بمسلم لا بد ان يصلي الى الكعبة. ولو شهد شهادة التوحيد. ما يكفي لا بد ان يصلي الى الكعبة. وفي هذا الحديث -

[00:33:56](#)

دليل على عظم موقع استقبال القبلة من الصلاة. ولذا لم يذكر من شرائط الصلاة غيرها ولم يقل فان تطهروا طهروا وكبروا تكبيرنا

وانما قال واستقبلوا قبلتنا لانها علامة ظاهرة من علامات المسلمين - [00:34:21](#)

وذكره اكل ذبيحة المسلمين في قوله واكلوا ذبيحتنا فيه اشارة الى ان من دخل في الاسلام لا بد ان يلتزم جميع شرائع الاسلام

الظاهرة. ومنها اكل ذبيحة المسلمين وموافقتهم في ذبائحهم. فلو ان يهوديا اسلم - [00:34:41](#)

وامتنع من اكل ذبائح المسلمين او بعض اجزائها المحرمة على اليهود امتنع عنها. امتنع من اكل الشحوم تحريما لها. او امتنع من اكل بعض ما حرم عليهم وابتيح لنا كان هذا دليل على عدم دخول الاسلام في قلبه. وهذا الحديث يدل على انه لا يعصم دمه -

[00:35:06](#)

اخذ من هذا الحديث برواياته آآ كثير من اهل العلم آآ ان من انكر معلوما من الدين بالضرورة ان من انكر معلوما من الدين بالضرورة فلا يعصم دمه وقوله فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله. الذمة المقصود بها العهد. وفي هذا اشارة الى ما عهده الله ورسوله -

[00:35:35](#)

الى المسلمين من الكف عن دماء المسلمين واموالهم. قوله فلا تغفروا الله في ذمته. اي لا بمن له عهد من الله ورسوله بل اوفوا بالعهد وهذا مأخوذ من قولهم اخفرت فلانا اي غدرته - [00:36:02](#)

تأملوا حديث ابي هريرة امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله دليل على ان الانسان يصير مسلما مجرد النطق بالشهادتين وحديث ابن عمر دليل على انه يجب عليه معها ان يأتي بالزكاة والصلاة. قال حتى يشهد ان لا اله - [00:36:26](#)

الا الله ويقيم الصلاة ويؤتوا الزكاة وحديث انس دليل على انه لابد من الاتيان معها باستقبال القبلة واكل الذبيحة. حتى قال فان استقبلوا قبلتنا واكلوا ذبيحتنا. وكل هذه الاحاديث حق - [00:36:49](#)

والجمع بينها ان الكافر يعصم ماله ودمه بمجرد الاتيان بالشهادة يعصم الدم ويصير بذلك مسلما. والدليل على ذلك حديث ابي هريرة. امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله. ومثل قصة اسامة بن زيد - [00:37:09](#)

لما قال فلما رفعت عليه السيف قال لا اله الا الله. قال اقتلته قال انما كان متعودا قال كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة ومثل حديث المقداد. ثم يطالب ببقية اركان الاسلام كالزكاة - [00:37:31](#)

والصلاة فان لم يأتي بها لم يف بحق لا اله الا الله. فعند ذلك ان كانوا جماعة اقيم عليهم او قتلوا كما قاتل الصحابة الممتنعين من الزكاة وان كان فردا فقد اختلف العلماء. هل يقتل - [00:37:51](#)

على قولين كما اشرنا الى ذلك وايضا يحتمل ان الخطاب في بيان ما يطالب به المسلم الجديد المسلم الجديد يطالب اولا بالنطق الشهادة آآ حسب ديانته السابقة ان كان وثنيا فاذا قال لا اله الا الله حكم باسلامه وامر ببقية - [00:38:11](#)

الفرائض وان كان مقرا بالوحدانية لكنه يزعم ان نبوة النبي صلى الله عليه وسلم للعرب خاصة فانه لا يدخل في الاسلام. حتى يقول لا اله الا الله محمد رسول الله. ثم يطالب ببقية الشرائع - [00:38:39](#)

من بوائق الرافضة طعنهم في قتال ابي بكر للمرتدين الذي ورد في هذا الحديث وزعموا ان ابا بكر قاتل مسلمين. وانه تعدى عليهم وهذا الطعن فيه من البغي والجهل والضلال ما لا يخفى. وكلام الرافضة كلام من لا خلاق له في الدين - [00:38:58](#)

رأس مال الرافضة في طعنهم على الصحابة رضوان الله عليهم البهت والتكذيب والوقية في الصحابة كما هو معروف لذلك لما اشار شيخ الاسلام رحمه الله الى اوجه الشبه بين الرافضة وبين اليهود والنصارى ذكر اوجها عديدة - [00:39:31](#)

في منهاج السنة فلما انتهى من تعدادها قال وزادت الرافضة على اليهود والنصارى وجها. قيل لليهود من احسن اهل دينكم قالوا من كانوا مع موسى وقيل للنصارى من احسن اهل ملتكم؟ قالوا حوارى عيسى وقيل لليهود من اخبث اهل وقيل للرافضة - [00:39:51](#)

من اخبث اهل دينكم فقالوا اصحاب محمد. فبهذا صاروا اخبث من اليهود والنصارى في هذا الوجه. وفيه موجة اخرى ايضا هم اخبث في فيها من اليهود والنصارى والجواب عما ذكره ان يقال ان قتال ابي بكر رضي الله عنه لمانع الزكاة كان باجماع -

[00:40:18](#)

الصحابة والسبي ايضا كذلك اجماع منهم استند على نص في المسألة قتال ابي بكر رضي الله عنه للمرتدين كان باجماع الصحابة وسببه للمرتدين كان باجماع الصحابة وقتاله لمن امتنع من اداء الزكاة ايضا كان باتفاقهم - [00:40:43](#)

والذين قاتلهم الصحابة في زمن ابي بكر رضي الله عنهم اجمعين كانوا اصنافا منهم من ارتد عن الملة وادعى النبوة كحال مسيلمة الكذاب واتباعه وهؤلاء هم الذين سماهم الصحابة كفارا. ورأى ابو بكر رضي الله عنه سبي زرغريهم. ووافقه على ذلك الصحابة

رضوان الله عليهم - 00:41:13

ولم ينقضي عصر الصحابة اه حتى اه قل اه رأى الصحابة ان المرتد لا يسبى. المرتد لا يسبى. لكن الذين سألهم الصحابة رضوان الله عليهم منهم من كانوا كفارا. فسبوا نساءهم ومنهم من كانوا ممتنعين - 00:41:39

عن شعيرة كما سيأتي. النوع الثاني ممن قاتلهم الصحابة رضوان الله عليهم من ترك الزكاة. واقام على اصل التوحيد وهؤلاء اه وقع الخلاف بينهم في قتالهم اول الامر وجرت المناظرة بين ابي بكر وعمر في قتالهم - 00:42:07

بين ابو بكر رضي الله عنه ان عصمة الدم والمال معلقة بشرطين. لا يحصل الا بهما جميعا الاول قول لا اله الا الله. الثاني اداء حقها. وان قتال الممتنع عن الصلاة والزكاة قتال - 00:42:28

قالوا من امتنع عن شعيرة فاتفق رأي الصحابة على قتالهم فحاربوا لامتناعهم عن هذه الشعيرة ولم تسبى نساؤهم ولم يسموا على انفراد مرتدين. واطلق على الحروب حروب الردة لمشاركتهم المرتدين في منع - 00:42:50

اه بعض ما وجب عليهم ولم يعاملوا معاملة المرتدين من كل وجه انما كان النزاع في استباحة دمائهم واموالهم فمن قاتلهم الصحابة نوعان قسم كانوا مرتدين اسم كانوا مرتدين وهم اتباع مسيلمة ومن ارتد من العرب. وقسم كانوا ممتنعين عن شعيرة كاداء الزكاة -

00:43:10

المرتدون لم يختلف الصحابة في قتالهم لم يختلفوا حتى في اول الامر والنوع الثاني الممتنعون عن شعيرة كشعيرة الزكاة هؤلاء وقع الخلاف بين الصحابة في اول الامر ثم اتفق رأيهم على - 00:43:41

على قتالهم لكن لم يصبوا نساءهم. ولم يسبوا ذراريهم. اه حديث ابي هريرة المذكور دخله الاختصار. وكان القصد به حكاية ما جرى بين ابي بكر وعمر. رضي الله عنهما وما تنازعا في استباحة قتالهم ولم يكن القصد سياق القصة كاملة لبيان كيفية الردة وانواع -

00:44:01

الدين ولذا جاء في حديث ابن عمر وان الزيادة على ما في حديث ابي هريرة. واحيانا يأتي الحديث يذكر اول القصة ثم لا تذكر القصة كاملة. لان الرواة تواردت اه همهمهم - 00:44:31

على ذكر الامر الاهم. وترك ما لا آ يعني تتوارد الهمم عليه مثل هذا الحديث ومثل حديث الشفاعة لما جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي يوما بلحم فرفع - 00:44:51

اليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة فقال انا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بمذاق؟ قالوا الله ورسوله اعلم. قال يجمع الله الناس يوم القيامة في صعيد واحد فيسمعهم الداعي - 00:45:11

الحديث وفيه فيموج الناس بعضهم في بعض. فيأتون ادم فيقولون انت اول الرسل الى الارض. اه وخلقك الله بيده هنا فخفيك من واسجد لك ملائكته. الا ترى ما نحن فيه؟ الا ترى ما قد بلغنا - 00:45:23

الا تنتظر من يشفع لنا الى ربنا؟ فيقول لنفسي نفسي الحديث. ثم يأتون نوحا وابراهيم وموسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام عن ايش شفاعة لفصل الفصل في الموقف قال ثم يأتون محمدا عليه الصلاة والسلام - 00:45:42

فالحديث الى ان قال فاقول انا لها انا لها فاتي فاقع فاتي تحت العرش فاخر ساجدا لربي فيقال يا محمد ارفع رأسك. الحديث الى ان قال فاحمده بمحامد لا تحضرني الان الى ان قال فيقال ارفع رأسك وقل يسمع وسل تعطى واشفع تشفع - 00:46:00

قولوا يا ربي امتي امتي يقال اذا ادخل الجنة من امتك من لا حساب عليه من الباب الايمن وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب. طيب اين الشفاعة للفصل بين القضاء - 00:46:21

الذي جاءوا الى ادم وابراهيم وموسى وعيسى ترك للعلم بها العلم بها وانما تواردت همم الرواة لنقل ما وجد الخلاف فيه. ووجد من ينكره فقد وجد طواف طائف من الامة ينكرون دخول خروج الموحدين العصاة من النار. في الخوارج والمعتزلة وغيرهم. ولذلك -

00:46:38

احيانا بعض الاحاديث يدخلها الاختصار في ذكر الراوي ما تتوارد الهمم عليه. فلعل هذا منها والله اعلم واخذ العلماء من قتال

الصحابه مانع الزكاة جواز قتال الطائفة الممتنعة عن عن شعيرة متواترة. حتى تلتزم بها. فلو ان طائفة وجماعة - [00:47:05](#)
او اهل بلد قالوا نحن نسلم لكننا نمتنع عن اداء الزكاة او نمتنع عن اداء الصلاة. او نمتنع عن تحريم شرب الخمر وهم جماعة. فهؤلاء
باجماع المسلمين. كما قال شيخ الاسلام يقول اجمع علماء المسلمين على ان كل طائفة ممتنعة عن شريعة من - [00:47:33](#)
راعي الاسلام الظاهرة المتواترة فانه يجب قتالها حتى يكون الدين كله لله فلو قالوا نصلي ولا نركي. او نصلي الخمس ولا نصلي
الجمعة ولا الجماعة. او نقوم بما مباني الاسلام - [00:48:00](#)
لكن لا نحرم دماء المسلمين واموالهم. او لا نترك الربا ولا الخمر ولا الميسر. او لا نتبع القرآن ولا نتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا نعمل بالاحاديث الثابتة عنه او غير ذلك من الامور المخالفة لشريعة - [00:48:19](#)
الله صلى الله عليه وسلم وسنته وما عليه جماعة المسلمين فهؤلاء يجب قتالهم يجب جهاد هذه الطوائف جميعها كما جاهد
الصحابه او جاهد المسلمون مانع الزكاة وجاهدوا الخوارج واصنافهم وجاهدوا الخرمية والقرامطة والباطنية وغيرهم من -
[00:48:39](#)
اصناف اهل الاهواء والبدع الخارجين عن شريعة الاسلام. وعليه من انكر معلوما او من امتنع عن اداء شعيرة وكانوا جماعة فانهم لم
يؤدوا حق لا اله الا الله قال حتى قال آ - [00:49:06](#)
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله الى ان قال الا بحقها وحسابهم على الله. قال ابو بكر فان الزكاة حق المال اه طيب لو
ان احدا في زماننا انكر فرض الزكاة - [00:49:29](#)
ما حكمه قال من انكر فرض الزكاة في زماننا فانه كافر باجماع المسلمين والفرق بين من انكرها الان والذين انكروا اخراجها في زمن
ابي بكر آ من اوجه منها ان الزمن الاول كان قريب العهد بزمان التشريع الذي يقع فيه نسخ وكذلك ايضا ان الذين - [00:49:46](#)
لم يكن عندهم من العلم الظاهر بالشريعة كما هو ظاهر في في حق من بعدهم فزال الشبهة فقاتل اولئك ولم تسبى نساؤهم ولم
يعاملوا معاملة المرتدين من كل وجه. فقد يقاتل الممتنع - [00:50:14](#)
من شعيرة من اداء شعيرة وان لم يكن كافرا ولذلك الصحابة رضوان الله عليهم قاتلوا الخوارج لكن جمهور الصحابة لم يكفروا يقاتل
البغاة. لكنهم لا يكفرون. يقاتل الممتنع من بعض الشعائر. يعني لو ان اهل بلد تركوا الاذان - [00:50:38](#)
قالوا نمتنع من اداء الاذان. بلد كامل يمتنعون من ذلك فانهم يقاتلون. يقاتلهم السلطان لكن في بعد ذلك استقر رأي العلماء على
وجوب الزكاة حتى عرف العام والخاص وظهرت دلائلها - [00:50:59](#)
فاصبح منكرها منكرا معلوما من الدين بالضرورة. نعم باب عصمة دم من قال لا اله الا الله عن المقداد رضي الله عنه قال يا رسول الله
ان لقيت كافرا فاقتلتنا فضر بدين - [00:51:21](#)
بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة وقال اقسمت لله. اقتله بعد ان قالها؟ قال رسول الله صلى لا تقتله قال يا رسول الله فانه طرف
احدى يدي ثم قال ذلك بعدما قطعها - [00:51:42](#)
قال لا تقتله فان قتله فانه بمنزلك قبل ان تقتله وانت بمنزلة قبل ان يقول كلمته التي قال قال وفي حديث ابن عباس رضي الله
عنهما معلقا قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد اذا كان رجل - [00:52:02](#)
مؤمن يخفي ايمانه مع قوم كفار فاطهر ايمانه فقتلته. فذلك كنت انت تخفي ايمانك بمكة نعم. حديث المقداد حديث جليل ينبغي
عليه مسائل عديدة وحديث المقداد اخرجه البخاري ومسلم من طريق ابن شهاب عن عطاء ابن يزيد - [00:52:22](#)
عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن المقداد بن الاسود رضي الله عنه واما حديث ابن عباس فقد انفرد البخاري اه به واخرجه معلقا
مجزوما قال قال حبيب او قال حبيب ابن ابي عمرة عن سعيد عن ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:52:47](#)
للمقداد اذا كان رجل مؤمن الحديث ومعلقات البخاري على نوعين النوع الاول معلق بصيغة الجزم والثاني معلق بصيغة التمریز
كقوله ويروى عن جرهد غطي فخذك فان الفخذ عورة. فما كان معلقا بصيغة الجزم فان البخاري رحمه الله تعالى - [00:53:11](#)
لقد كفاك ما لم يذكره من الاسناد. وما جزم به الا لكونه صحيحا واما ما كان معلقا بصيغة التمریز فان البخاري قد يذكره اه فوائد

أحيانا فقهية او دلالات فيها توضيح او فيه دلالات توضح بعض المقاصد من التبويب. المعلق - [00:53:36](#)

والمعلق آ الذي بصيغة التمريض كلها آ لا ينبغي ان آ يقدح البخاري او صحيح البخاري كونها موجودة لان الذي على شرط البخاري هو ما كان حديثا مسندا منه الى الرسول عليه الصلاة والسلام او الى الصحابي - [00:54:04](#)

هذا الحديث حديث المقداد اورده البخاري تحت قوله باب قول الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها ومناسبة في الحديث من قوله لا تقتله. فان قتلته الى قوله وانت بمنزلة قبل ان يقول كلمته التي قال - [00:54:33](#)

قوله ثم لاذ مني بشجرة. اي استتر مني واعتصم بشجرة. وقوله فلما اهويت لاقتله اي ملت واقبلت لاقتله. قوله فانك فانه بمنزلك. اي اصبح محقون الدم يقتل قاتله قصاصا. وقوله فانك بمنزلة اي مهدر الدم تقتل قصاصه - [00:54:53](#)

لانك قتلت مسلما. ومعنى قوله فان قتلته فانه بمنزلك قبل ان تقتله. وانت بمنزلة قبل ان يقول كلمته التي قال هل المقصود اي انك اصبحت كافرا ايوه لا الكلام هنا ليس عن الكفر او غيره. وانما عن عصمة الدم. قال فان قتلته فانه بمنزلك قبل - [00:55:23](#)

ان تقتله. يعني انت ان قتلته فانه بمنزلك. قبل ان تقتله لانه قال لا اله الا الله اصبح معصوم الدم. كحالك قبل ان تقتله انت كنت مسلما معصوم الدم. وانت بمنزلة قبل ان يقول كلمته التي قال قبل ان يقول كلمة قبل - [00:55:55](#)

ان يقول لا اله الا الله كان حلال الدم. فلما قتلته اصبحت حلال الدم لكونك قتلت مسلما. فالكلام كله هنا على عصمة الدم لا على الخروج من الملة والى هذا ذهب الشافعي والخطابي والنووي وغيرهم - [00:56:15](#)

لو قال قائل النبي صلى الله عليه وسلم لم يقم القصاص على المقداد هنا. لم؟ يقال لاحد احتمالين الاحتمال الاول ان هذا سؤال عن امر لم يحصل قال رأيت ان لقيت كافرا - [00:56:40](#)

اقتتلنا فظرب احدي يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة. فقال كذا اقتله؟ فهو سؤال عما لم يحصل وان كانت واقعة عين فيحتمل انه عذره لتأوله قبل العلم كما فعل مع اسامة - [00:56:58](#)

فانه آ لما بعثه الى الحرقة من جهينة آ قصة الرجل الذي اذا شاء ان يقصد الى رجل من المسلمين قصد له فقتله فعمد اليه اسامة فقتله فجاء البشير الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره خبر الرجل حتى جاء الى قتل - [00:57:20](#)

للرجل فقال قال لا اله الا الله وقتلته؟ قال يا رسول الله انما كان متعوذا قال افلا شققت عن قلبي حتى تعلم اقالها ام لا ولم يقم عليه الحد. لانه كان متأولا في حال قتال - [00:57:40](#)

ولم يعلم ان من قال لا اله الا الله يعصم دمه ولو قام عند المسلم ان الرجل قالها متعوذا قول الرجل او قول المقداد رأيت ان لقيت كافرا الى ان قال فقال اسلمت لله. في هذا دليل ان الكافر المحارب اذا قال اسلمت لله - [00:57:58](#)

وجب الكف عنه فلو ان كافرا في معركة قال اسلمت لله وجب على المسلمين ان يكفوا عنه ولا يجوز لهم ان يقتلوه وان لم ينطق بالشهادتين بدلالة هذه الرواية فانه قال ان لقيت كافرا فاقتتلنا ف ضرب احدي - [00:58:27](#)

يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال اسلمت لله. اقتله؟ قال لا تقتله فاذا قال اسلمت لله كف عنه وطلب بالشهادتين كما جاء في الاحاديث الاخرى. وفي هذا الحديث دليل على - [00:58:46](#)

جواز السؤال عن النوازل قبل وقوعها بناء على انها حادثة لم تقع وما نقل عن بعض السلف من كراهية السؤال عن المسائل قبل وقوعها محمول على ما يندر وقوعه او على - [00:59:03](#)

ما يستبعد وقوعه. اما ما يمكن وقوعه عادة فانه لا كراهية في السؤال عنه كما في حديث المقداد فان النبي صلى الله عليه وسلم لم آ يزجر المقداد لان هذه حادثة ممكن ان تقع - [00:59:22](#)

وفيه التغليظ في مسألة الدماء المعصومة والتأكيد على حرمتها والاحتياط والحذر من التورط فيها اختلف العلماء في القاتل عمدا هل له توبة؟ ام لا؟ لاختلافهم في تأويل قول الله عز - [00:59:41](#)

عز وجل ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه. هل منسوخة او غير منسوخة. على قولين فذهب طائفة من اهل العلم الى ان القاتل عمدا من قتل - [01:00:03](#)

مسلمًا عمداً آآ ليس له توبة واستدلوا بآية البقرة ومن واستدلوا بآية النساء ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً. وذهب عامة أهل العلم إلى أن قاتل المسلم عمداً - [01:00:23](#)
له توبة والله جل وعلا يقبل توبته إذا تاب بدلالة آية الفرقان والذين لا يدعون مع الله الهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الله إلا بالحق ولا يزنون. الآية - [01:00:47](#)

وأنه داخل تحت المشيئة وقوله قول النبي عليه الصلاة والسلام للمقداد إذا كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار فقط أظهر إيمانه فقتلته. فكذلك كنت أنت تخفي إيمانك بمكة من قبل. معناه أنه يجوز يا مقداد - [01:01:03](#)
أن يكون اللائد بالشجرة الذي قاتلك وقال أسلمت لله. يجوز أن يكون مؤمناً يكتُم إيمانه مع قوم كفار غلبوه على الخروج معهم للقتال. كما كنت أنت بمكة تكتُم إيمانك قبل الهجرة - [01:01:26](#)
ومعنى هذا النهي عن قتله فإذا قاتل المسلمون كفاراً فقال رجل منهم لا اله إلا الله وجب الكف عنه ثم النظر. النظر هل قام بحقها أو لا إلى آخره أحسن الله إليكم. وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الفرقة من جهينة. قال - [01:01:47](#)

تصدقنا القوم فهزمناهم ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم. فلما غشيناها قال لا اله إلا الله فلما قدمنا بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي يا أسامة - [01:02:17](#)
أقتلته بعد ما قال لا اله إلا الله قلت يا رسول الله إنما كان متعوذاً. قال أقتلته بعد كما قال لا اله إلا الله. فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لما كنا أسلمت قبل ذلك اليوم. حديث أسامة - [01:02:37](#)
أخرجه البخاري ومسلم من حديث أشيم قال حدثنا حصين قال حدثنا أبو ظبيان قال سمعت أسامة بن زيد رضي الله عنه فذكره. وهذا الحديث بوب له البخاري أربعة أبواب. الأول باب - [01:02:57](#)
النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد إلى الحروقات من جهينة. مناسبتة في خبر بعثته إليهم وما حصل معهم والثاني قوله باب قوله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة. ويكون الدين لله. مناسبتة - [01:03:17](#)
أثر ابن عمر أنه أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقال أن الناس صنعوا وأنت ابن عمر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما يمنعك؟ يعني ما يمنعك أن تخرج - [01:03:38](#)

والثالث باب قوله تعالى ومن أحيائها ذكر في تسعة أحاديث من ضمنها حديث أسامة كلها تدل على حرمة قتل النفس بغير حق والتغليظ في ذلك الرابع باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق. ذكر فيه أربعة أحاديث. أحدها - [01:03:51](#)
حديث ابن عمر أن رجلاً قال يا أبا عبد الرحمن حدثنا عن القتال في الفتنة والله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة. فقال ابن عمر هل تدري ما الفتنة؟ تكلتك أمك؟ إنما كان محمد صلى الله عليه وسلم - [01:04:18](#)
يقاتل المشركين وكان الدخول في دينهم فتنة وليس كقتالكم على الملك قوله إلى الحرقة. الحرقة هي قبيلة من جهينة. فادركت رجلاً الرجل هو مرداس ابن نهيك وقوله أن قوله إنما كان متعوذاً أي مستجيراً من القتل. قال فما زال يكررها أي لم يزل - [01:04:36](#)
الله صلى الله عليه وسلم يكرر الإنكار على أسامة رضي الله عنه أقتلته بعد أن قال لا اله إلا الله فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم - [01:05:06](#)

هذا الحديث فيه دليل على أن الكافر إذا نطق بلا اله إلا الله أصبح معصوم الدم والمال إلا بحقها حسابه على الله وفي تكرار النبي صلى الله عليه وسلم اللوم لآسامة. مع أنه كان في جهاد - [01:05:22](#)
والاعراض عن قبول العذر إلباغ في الموعظة والزجر والتهديد حتى لا يقدم أحد على قتل من تلفظ بالتوحيد مع أن أسامة كان متأولاً. إنما قالها خوفاً من السلاح. وفيه زجر شديد عن الأقدام على مثل ذلك. لأن - [01:05:41](#)
النبي صلى الله عليه وسلم يعلم أنه سيكون في الأمة أمثال هذه الحوادث فكان ما حصل لآسامة زاجراً لغير أسامة أن يفعل مثل فعله. ولذلك أسامة رضي الله عنه أنه كان من أبعد الناس عن المشاركة في القتال الذي يدور بين المسلمين. وقال أه سعد وأنا والله لا أقتل

حتى يقتله ذو البطين يعني اسامة. ولما حصلت الحروب في زمن علي رضي الله عنه ارسل اسامة بن زيد رضي الله عنه يطلب منه المشاركة انا الخليفة. فلما لا تقاوت معي؟ فقال قولوا له والله لو كان بين فكي - [01:06:30](#)

الاسد لا احببت ان اكون معه. اما هذا فقد نهاني عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكان درسا لاسامة رضي الله عنه. ففيه تشديده في مسألة الدماء والاغلاظ على من وقع في ذلك ولو كان متأولا. فكيف بمن لم يكن متعوذا؟ كيف - [01:06:50](#)

من يقتل مسلما متعمدا من غير تأويل. قوله انما كان متعوذا اي انما قالها يا رسول الله مستجيرا من وقد جاء عند الحاكم انما فعل ذلك ليحرز دمه وفي رواية قال افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها ام لا؟ هذه رواية مسلم وهذا غير - [01:07:10](#)

مممكن ما يمكن ان يشق عن قلبه ولو شق عن قلبه هل يعلم انه قالها ام لا؟ هذا كله فيه اشارة الى انه لم يكلف المسلم الا بالظاهر. افلا شققت عن قلبي حتى تعلم ان قالها ام لا؟ لا تستطيع. ولن تشق قلبه ولو شققت لم تعلم. اذا ليس لك - [01:07:37](#)

الا الظاهر فاذا نطق بلا اله الا الله بلسانه وجب الكف عنه. اما ما في قلبه فحسابه على الله. وفي هذا دليل على ان احكام الاسلام تجرى على الظاهر. اما الباطن فامرها الى الله. ولذا اجريت احكام المنافقين - [01:07:57](#)

على الظاهر وان كانوا في الباطن في الدرك الاسفل من النار فمن اظهر لنا الاسلام قبلنا منه عاملناه على الظاهر الا بحقها وحسابه على الله. ومتى قامت ريبة توثقنا منه واحترزنا من غدره لكن لا يستباح دمه. ولا اه ترفع عنه العصمة - [01:08:17](#)

قوله قول اسامة حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم اي تمنى اسامة رضي الله عنه ان ان يكون ذلك الوقت اول وقت دخل فيه في الاسلام. لان الاسلام - [01:08:43](#)

يجب ما كان قبله ولخوف اسامة رضي الله عنه من جريرة تلك الفعلة خاف ان يأتي يوم القيامة وفي صحيفته انه قتل من قال لا اله الا الله ولذلك قال عليه الصلاة والسلام. فكيف تصنع بلا اله الا الله - [01:09:00](#)

اذا جاءت يوم القيامة قال يا رسول الله انما كان متعوذا. قال فكيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة؟ قال حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم. يعني اني انما اسلمت في ذلك الوقت. وليس مراده انه تمنى ان لا يكون - [01:09:17](#)

لمن قبل حاشاه من ذلك رضي الله عنه وارضاه. وفي هذا دليل على ان اسامة استصغر ما سبق له من العمل والسبق للاسلام والجهاد مع الرسول صلى الله عليه وسلم في مقابلة - [01:09:39](#)

هذه الفعلة التي سمعت تشديد الشديد من النبي صلى الله عليه وسلم. آ هذا دليل على تغليظ النبي عليه الصلاة والسلام في مسألة الدماء ولذلك عمر رضي الله ابن عمر قال لان اغتر بهذه الاية ولا اقاتل احب الي من ان اغتر بالاية التي يقول الله فيها ومن يقتل - [01:09:56](#)

متعمدا فجزاؤه جهنم وفي هذا الحديث دليل على التفريق بين من نطق بالشهادتين عند المعاينة عند معاينة الموت وبين من نطق بالشهادة عند تيقن القتل لاحاطة المسلمين به فرق بين هذا وهذا - [01:10:20](#)

من تيقن القتل لاحاطة المسلمين به فقال لا اله الا الله نفعه ذلك في الدنيا والاخرة ما فعل اسامة؟ قال فلما رفعت عليه السيف قال لا اله الا الله. قال اقتلته؟ قال نعم - [01:10:42](#)

قال كيف تصنع بلا اله الا الله هو احاط الموت احاط به. فهذا دليل على ان هناك فرق بين من عاين الموت للاحتضار فهذا كما قال تعالى في قصة فرعون قال فلما قال قال - [01:11:02](#)

ظننت انه لا اله الا الذي امننت به فلما ادركه الغرق. قال امننت انه لا اله الا الذي امننت به بنو اسرائيل وانا من المسلمين انا وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين - [01:11:25](#)

وقوله ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت كل هذا مَحْمُول على اما من ايقن انه مقتول لاحاطة المسلمين به فانه اذا قال لا اله الا الله يقبل منه - [01:11:39](#)

ايضا اه لو قال قائل لما لم يقم النبي صلى الله عليه وسلم الحد على اسامة ولم يطالبه بالدية نقول لم يقم عليه الحد لوجود التأويل.

فقد كان مأذونا له في اصل القتل. لكونه يقاتل الكفار. وهذا من الكفار وهذا من المحاربين - 01:12:00

ويحتمل ان هذا كان قبل نزول اية الدية والكفارة. نعم اجل هذه القصة اسامة بن زيد رضي الله عنه حلف الا يقتل او لا يقاتل مسلما بعد ذلك وكان من ابعد الناس عن المشاركة في قتال الفتنة. قتال الفتنة الذي يكون بين المسلمين. هذا اصله وان كان بعضه مأذونا -

01:12:21

في كما يأتي ولذلك اسامة رضي الله عنه تخلف عن معركة صفين عن معركة الجمل فلم يشارك فيها احسن الله اليكم. وفي حديث ابن

عمر رضي الله عنهما اتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا ان الناس صنعوا وانت ابن عمر وصاحبه - 01:12:48

النبي صلى الله عليه وسلم فما يمنعك ان تخرج؟ فقال الم يقل الله وقاتل فقال قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين لله وانتم تريدون

ان تقاتلوا حتى تكون فتنة - 01:13:09

ويكون الدين لغير الله وفي رواية يا ابن اخي اغتر بهذه الاية ولا اقاتل احب الي من ان اغتر بهذه الاية التي يقول الله تعالى ومن

يقتل مؤمنا متعبدا الى اخرها وفي رواية ان رجلا اثن عمر - 01:13:29

قال يا ابا عبد الرحمن الا تسمع ما ذكر الله في كتابه؟ وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما وقاتلوهما حتى لا تكون فتنة

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الاسلام قليلا. فكان الرجل يفتن في دينه اما - 01:13:49

قتلوه واما يعذبونه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة. نعم. حديث ابن عمر هذا اخرجه البخاري من حديث عبيد عن نافع عن ابن عمر

قوله اتاه رجلان احدهما العلاء ابن عرار والاخر حبان السلمي - 01:14:19

او نافع بن الازرق. في فتنة ابن الزبير اي في زمن الفتنة. التي دارت بين عبد الله بن الزبير وبين عبد الملك بن مروان ابن عمر رضي

الله عنهما ابا المشاركة فيها. ومنع بنيه ان يشاركوا في هذه الفتنة مع احد الطرفين. كل - 01:14:39

مع الطرفين جميعا. ورأى ان هذا القتال قتال فتنة وكان رأيه فيه من السلامة ما حمد له. وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يرى القتال

على الملك ولم يقاتل في الحروب التي وقعت بين المسلمين كلها. كان يقاتل الكفار. اما ما حصل بين المسلمين ولو - 01:14:59

يقع في تأويل ما كان يقاتل رضي الله عنه قال فما يمنعك ان تخرج لما جاء الرجلان قال لابن عمر ما يمنعك ان تخرج يعني للقتال مع

السلطان لتقاتل معه - 01:15:23

وكان هذان الرجلان يريان قتال من خالف الامام. وابن عمر رضي الله عنه كان يرى الاعتزال قال يمنعني ان الله حرم دم اخي. اي

اخي المسلم. لان الطائفة الممتنعة عن السلطان مسلمة - 01:15:40

وهي داخلة في عموم النهي عن قتل المسلم. فالسائل كان يرى قتال من خالف الامام. الذي يعتقد طاعته. وكان ابن عمر يرى ترك

القتال فيما يتعلق بالملك. وعدم المشاركة فيه ايثارا لجانب - 01:16:03

السلامة وكل قول قال به طائفة من الصحابة. لكن الان المنقول هنا رأي بن عمر. ولذا قال له الرجل يا ابا عبد الرحمن الا تسمع ما ذكر

الله في كتابه؟ وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما - 01:16:23

فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فان فائت فاصلحوا بينهما. فما يمنعك الا لا تقاتل كما ذكر الله

في كتابه حجة فقال ابن عمر رضي الله عنهما يا ابن اخي - 01:16:43

اغتر بهذه الاية ولا اقاتل معنى اغتر؟ يعني اتأول هذه الاية ولو اخطأت ولا اقاتل احب الي من ان اغتر بالاية الاخرى. يعني التي فيها

تغليظ من قتل مؤمنا متعبدا - 01:17:01

فقوله اغتر جاء في رواية اعير يعني لان اعير بترك امتثال هذه اهون علي من ان اعير بالوقوع في ذلك الذنب. ثم بين له ابن عمر ان

قوله وقاتلوهما حتى لا تكون فتنة. كان في القتال الدائر بين المسلمين والكفار - 01:17:25

كما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه. لا القتال بين المسلم والمسلم. ولذا قال رضي الله عنه وارضاه فعلنا على

عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الاسلام قليلا. فكان الرجل - 01:17:48

يفتن عن دينه. اما قتلوه واما يعذبونه. فكان قتال مسلم مع كافر. قال حتى لم فتنة اي اه اي شرك وكفر. فكان القتال لاجل الا تكون

فتنة. قتال للاسلام حتى تدرأ الفتنة على المسلمين والفتنة المقصود بها هنا الكفر. قال وانتم تريدون ان تقاتلوا - [01:18:08](#) حتى تكون فتنة. تريدون ان تقاتلوا اي على الملك. حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله. هذا الحديث فيه فوائد عزيزة وفيه فوائد نحتاجها في زماننا هذا. فمن فوائده اه - [01:18:38](#)

التأكيد الشديد وحرص السلف على البعد عن القتال الدائر بين المسلمين وتفريقهم بين القتال الذي يكون بين المسلمين والكفار وبين المسلمين والمسلمين. فقتال الكفار قتال جاءت النصوص مرغبة فيه ودالة على فضله وسمته جهادا وبينت فضل من شارك فيه ومن قتل في - [01:18:57](#)

فيه وهو القتال الذي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اه فكان قتال الكفار الخالص وقد كان السلف يتسابقون للمشاركة فيه فما كان مثله كان مثل حكمه الثاني قتال الفتنة. وهو القتال الدائر بين المسلمين. بسبب الملك او سبب - [01:19:27](#) الدنيا او العصبية. وقد رهبت الشريعة وحذرت منه. وحذر السلف من المشاركة فيه. وابتعدوا عن المشاركة فيه. ولم يروه داخلا في فضائل الجهاد. ومن منهم فيه متأولا ندم. وتمنى انه لم يشارك. وكان ابن عمر لا يرى القتال على الملك - [01:19:58](#) ولم يقاتل في حرب من الحروب الواقعة بين المسلمين وكان السلف اوقات انتشار الفتنة والقتال الدائر بين المسلمين بسبب الملك او المال او عصبية يشتغلون بالعبادة من صوم حج وصلاة اخذا بقوله عليه الصلاة والسلام - [01:20:28](#)

عبادة في الهرج كهجرة الي. والاثار عن السلف كثيرة في هذا الباب. لكن اذا كان السلطان امام عدل وخرجت عليه طائفة خوارج او بغاة وراسلهم وكشف شبههم فقتاله لهم ملحق بقتال البغاة المأمور به - [01:20:54](#)

هو مأمور بالقتال ومذهب الجمهور انه يجب على الرعية في هذه الحالة ان يعاون الامام بما يطلب لكسر هؤلاء لنلا يؤدي الى تسلط اهل الجور على اهل العدل. ولا يدخل في القتال المذموم. وانما يدخل في قوله - [01:21:22](#)

فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله. يقول شيخ الاسلام رحمه الله في قتال الخوارج مع امام قال واهل السنة متفقون على انهم مبتدعة اي الخوارج ضالون وانه يجب قتالهم - [01:21:47](#)

بالنصوص الصحيحة. وان امير المؤمنين علي رضي الله عنه كان من افضل اعماله قتال الخوارج وقد اتفقت الصحابة على قتالهم. طبعاً انتهى كلامهم. اتفق الصحابة على قتالهم. ولا خلاف بين علماء - [01:22:07](#)

سنة انهم يقاتلون مع ائمة العدل. لكن هل يقاتلون مع ائمة الجور؟ اختلفوا في ذلك ومذهب الجمهور انهم يقاتلون مع ائمة الجور وبه قال ابو حنيفة والشافعي واحمد وقالوا يغزى مع كل امير برا كان او فاز - [01:22:27](#)

اذا كان الغزو الذي يفعله جائزا الحاصل ان هناك فرق بين قتال الكفار الخالص وبين القتال الذي يكون بين المسلمين. وفي هذا الحديث حرص ابن عمر مر على البعد عن المشاركة في قتال الفتنة. الدائر بين المسلمين وفيه معرفة السلف للفرق بين قتال الفتنة والجهاد - [01:22:47](#)

والجهاد قتال المشركين والقتال لا يكون الا اذا كان لاعلاء كلمة الله وليكون الدين كله لله وفيه مشروعية اعتزال المشاركة في قتال الفتنة وتغليب جانب السلامة وفيه الحرص على وفيه الحرص اه اوقات الفتن على اصلاح النفس والخاصة وفيه المناظرة والمجادلة - [01:23:13](#)

للوصول الى الحق ورد الشبهات وفيه حرص العالم على تسكين الفتن وعدم المشاركة فيها لا ابرأى ولا بمال ولا بنفس وحث الناس على اخمادها والنصيحة للمسلمين في هذا وفيه علم ابن عمر رضي الله عنه وورعه ورسوخه حيث لم يستفز الرجلان للخروج - [01:23:43](#)

مع انه ما طرحا مرغبات كقولهم ان الناس صنعوا وانت ابن عمر وصاحب رسول الله فما يمنعك ان تخرج مؤهلاتك ان تقود الامة. لست كغيرك. ابوك خليفة وانت معلوم القدر. وذكروا مرهبات كما ذكروا من الايات. التي رهبوه فيها. ففيه معنى ما - [01:24:13](#)

الحسن ان الفتن اذا اقبلت عرفها العلماء ولو رغبوا او رهبوا فانهم يعرفون مآلاتها. فاذا ادبرت لا يعرفها او فاذا ادبرت يعرفها العالم وغير العالم. وفيه دليل على ان الرسوخ في العلم والفقه في الدين من اعظم العواصم اوقات المحن - [01:24:40](#)

ولذا اكثر وقود الفتن هم الاغرار والرعاع وانصاف المتعلمين نسأل الله ان يعصمنا منها وفي هذا الحديث اهمية الرجوع للعلماء اوقات المحن. واهمية الصدور عن رأيهم. فان العلماء اعمق علما وابعد نظرا واسكن نفسا واكثر تقديرا للعواقب فالصدور - [01:25:04](#)

عن رأيهم وتوجيههم من اهم سبل الوقاية من الفتن. والعصمة من الزيغ والضلال. اعز الله الامة لابي بكر وقت الردة رجعوا الى رأيه لانه من اعمق الناس علما احمد بن حنبل يوم المحنة مع انها فتنة - [01:25:36](#)

لكنه امام وعالم هذا دليل على ثمرة الرجوع للعلماء في مثل هذه الحالات وفيه فهم السلف للفتن. وحذرهم منها وبعدهم عن الخوض فيها بلسان او مال او سنان. ومن اعظم اسباب - [01:25:59](#)

النجاة من الفتن اعتزالا زماننا زمان ادلهمت فيه الفتن واحاطت الخطوب بالامة من كل جهة. فمات تنفك فتنة الا وتأتي فتنة العصمة فيما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام اعتزالها والفرار منها كما فعل عمر ابن كما فعل ابن عمر والاشتغال بالعبادة كما جاء عند مسلم بادر - [01:26:19](#)

بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم. العبادة في الهرج كهجرة اليه. وجاء في المسند عن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انها ستكون فتنة المضطجع فيها خير من الجالس. والجالس خير من القائم. والقائم فيها خير من الماشي - [01:26:48](#)

فيه خير من الساعي فقال رجل يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال من كان له ابل فليلحق بابله. ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه ومن لم يكن له شيء من ذلك فليعمد الى سيفه فليظرب بحده صخرة ثم - [01:27:13](#)

لينجو ان استطاع النجاة ثم لينجو ان استطاع النجاة. وايضا جاء عند الترمذي وحسنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل - [01:27:35](#)

كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك. ودع عنك امر العوان فان من ورائكم اياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر. للعامل فيهن اجر خمسين العامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم. قالوا يا رسول الله منا ام منهم؟ قال بل اجر خمسين رجل - [01:27:57](#)

اذا منكم. وجاء ايضا قوله عليه الصلاة والسلام اذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم وخفت اماناتهم وكانوا هكذا شبك بين اصابعه قام ابن عمرو فقال كيف افعل عند ذلك جعلني الله فداك - [01:28:23](#)

قال الزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ بما تعرف ودع ما تنكر وعليك بامر خاصة نفسك عنك امر العوام. هذه توجيهات لان الفتن تموج ثم تزول لكن يكون وقودها اناس - [01:28:46](#)

فاذا عدت عدت والانسان سالم. سلم له دينه والانسان ينبغي عليه ان يسأل الله العافية. اذا جاءت المحن والفتن سل ربك العافية. لكن اذا ابتليت وقد ابتعدت هذا ابتلاء ليرفعك الله عز وجل - [01:29:06](#)

او ابتليت لكون الواجب عليك الذي اقتضته النصوص الشرعية كذا وكذا فهذا ابتلاء لقيامك بواجب هذا رفعة لك. لكن لا يقدم الانسان على المحنة والفتنة ويشارك فيها وقد اوصته النصوص بالبعد عنها فهذا الذي ينبغي للانسان ان يحذره - [01:29:24](#)

كما سمعنا هذا والله اعلم سلم وبارك على - [01:29:51](#)